

المقدمة للعدد الاول

بعد ان استعاد لبنان سلمه الاهلي وتطورت فيه الاطر القانونية والقضائية، كان لا بد من ان يرافق عملية الاعمار واعادة تأهيل البنى التحتية تطور في تقنية فض الخلافات، ولا سيما خارج اطار المحاكم العدلية او الادارية.

فقد شهد لبنان، ومنطقة الشرق الاوسط معه، نهضة متعاضمة للتحكيم الداخلي والدولي والاقليمي. وقد رافق تلك النهضة وضع قوانين وتشريعات وانظمة تعنى كلها بالتحكيم في دول عديدة في الشرق الاوسط والخليج العربي وافريقيا الشمالية. وهذا التطور المثير والمتناغم يدل بصورة ليس فقط على اهمية التحكيم الداخلي والدولي، بل على ارادة شبه جماعية وجامحة لابرار وجه تشريعي ونظام قضائي قبل لملاقاة اهتمامات الشركات الدولية والمتعددة الجنسيات في ما تقوم بانجازه او تسويقه من اعمال ومواد وبضائع في الدول العربية من خليجها الى اقاصي افريقيا الشمالية. فاذا كانت بعض الاطر القانونية القائمة تشير اشكالات لدى بعض الشركات في تجارتها الدولية، فان اللجوء الى التحكيم وتنظيمه، والاعتراف به وبقراراته، من شأنه تقديم الاثبات، بل الترجمة العملية، على ان الانظمة القانونية والقضائية القائمة تتيح انفتاحا كبير في حقل التجارة الخارجية والانماء...

ولهذا السبب كان لا بد من جميع الاجتهاد اللبناني والمبادئ المقررة في بعض الدول العربية من خلال القرارات التحكيمية — وهي غالبا غير منشورة الا في مراكز محصورة العدد، الى جانب القوانين المستحدثة في الدول التي قررت خوض معترك التحكيم، مع ما يتوفر من مقالات حقوقية وتعليقات على الاحكام والمبادئ القانونية.

ومن البديهي ان يكون هذا العدد الاول مقصورا على اهم ما برز من اجتهاد في لبنان، على الصعيدين الداخلي والدولي، وفي مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم الدولي، وفي سلطنة عمان، لان جمع كل الاجتهاد في الدول العربية، يحتاج لمزيد من الوقت كما ولجهد عدد غير متيسر من القانونيين المتبرعين. وحبذا لو كان صدور هذه المجلة في بيروت، وتوزيعها في الدول العربية وأوروبا وأميركا، بمثابة الشرارة التي تتبته الاختصاصيين والهاويين الى مدى حاجتنا إليهم.

فنشر المعلومات يؤلف بحد ذاته مدخلا عمليا لتنسيق الحلول والمبادئ، ولمقارنتها بعضها ببعض، بحيث لا بد وإن ينتج عن نشرها بدء توفيق وتفهم لمختلف النواحي الاجتماعية والقانونية والاقتصادية التي ينبثق عنها نوع من جذع قانوني عام للتجارة الدولية في الشرق الاوسط وافريقيا الشمالية.

ولا يخفى على أحد ان القانون اللبناني كان ولا يزال ينهل في أرجاء القانون الفرنسي والاجتهاد الصادر في مراكز التحكيم الدولية التي تتأثر مباشرة أو مداورة باللغة الفرنسية والثقافة القانونية الدولية، ولعل هذا أبرز الأسباب التي جعلت اختيار مجلس امناء المجلة

ومجلس إدارتها وتحريرها من القانونين الفرنسيين إلى جانب بارزين من القانونيين والاختصاصيين العرب الذي رافقوا تطور الثقافة القانونية في ميادين التحكيم، مع الاعتذار عن عدم ذكر غيرهم ممن تبقى صفحات هذه المجلة مفتوحة ومتقبلة لعطاءاتهم القانونية.

هذه المجلة سوف تصدر مبدئياً مرة سنوياً لنشر الاجتهاد التحكيمي اللبناني والعربي، على ان تصدر أعداد أخرى تعنى بصورة خاصة بالمؤتمرات وبمواكبة المقالات الحقوقية بالعربية والفرنسية والانكليزية، عند الاقتضاء. وبالتالي فإن العدد العادي ينقسم إلى:

القسم الاول: المقالات الحقوقية والأبحاث.

القسم الثاني: مخصص الاجتهاد وللقرارات والمبادئ القانونية المقررة في التحكيم الداخلي والدولي على ألا تنشر بكاملها إلا القرارات والاحكام المبدئية أو الهامة، مع المحافظة على السرية عند الاقتضاء

القسم الثالث: التشريع والأنظمة التحكيمية.

القسم الرابع: حالات التحكيم

القسم الخامس: بيبليوغرافيا (وهذا يستدعي توفر عناصرها باللغة العربية أو عن الدول العربية)

وغني عن الذكر أننا نتمنى من المعنيين في الدول العربية وأوروبا وأميركا موافقتنا بما يتوفر لديهم من معلومات ومقالات.

فإلى مزيد من التعارف والتفاعل، علنا بذلك نقرب المسافات ونبني جسورا للعبور بين أنظمة قانونية متعددة، من أجل قناعات وجدانية موحدة ومنفتحة

إبراهيم نجار
مدير المجلة
بروفسور في كلية الحقوق
محام